شروط الجارح والمُعَدِّل

١ – العلم والتقوى والورع والصدق

وهذه أخلاقٌ لازمة للعلماء عموماً وللمجرحين والمعدلين على وجه الخصوص .

قال الذهبي : الكلام في الرجال لا يجوز إلا لتام المعرفة تام الورع .

وقال أيضاً : الكلام في الرواة يحتاج إلى ورعٍ تام ، وبراءةٍ من الهوى والميل ، وخبرةٍ كاملة بالحديث ، وعلله ، ورجاله .

وقال الذهبي أيضاً : حقٌ على المُحدِّث أن يتورَّع فيما يُؤدِّيه ، وأن يسأل أهل المعرفة والورع ليعينوه على إيضاح مروياته ، ولا سبيل إلى أن يصير العارف – الذي يزكي نقلة الأخبار ويجرحهم – جهبذاً إلا بإدمان الطلب والفحص عن هذا الشأن ، وكثرة المذاكرة ، والسهر ، والتيقُّظ ، والفهم مع التقوى والدين المتين ، والإنصاف ، والتردد إلى العلماء ، والإتقان وإلا تفعل

فدع عنك الكتابة لست منها ** ولو سوَّدت وجهك بالمداد

فإن أنست من نفسك فهماً ، وصدقاً ، وديناً ، وورعاً وإلا فلا تفعل ، وإن غلب عليك الهوى والعصبية لرأى أو لمذهب فبالله لا تتعب ، وإن عرفت أنك مخلط مخبط مهمل لحدود الله فأرحنا منك .

وقال ابن حجر : تقبل التزكية من عارف بأسبابها لا من غير عارف وينبغي أن لا يُقبل الجرح والتعديل إلا من عدلٍ متيقظ .

وقال الدكتور عصام البشير : ففي هذا دلالة على أن من لم يؤنس فيه صفة العدل ، والصدق ، والديانة لا يكون أهلاً للخوض في الرجال تجريحاً وتعديلاً ، ولهذا لما كان الأئمة قائمين بهذه الصفة حق القيام سلم لهم قولهم واستُنِد إلى حكمهم ، ويدخل في معنى العلم : العلم بالأحكام الشرعية .

قال السبكي : ومما ينبغي أن يُتفقَّد أيضاً : حاله في العلم بالأحكام الشرعية فرُبَّ جاهلٍ ظن الحلال حراماً فجرح به ، ومن هنا أوجب الفقهاء التفسير ليتوضَح الحال .

٢- مجانبة الهوى والعصبية والغرض الفاسد

بحيث يكون الجارح والمُعدِّل عادلاً عند الكلام على مخالفيه في العقيدة أو المذهب ، وأن يكون التوثيق والتضعيف مقروناً بطلب المثوبة من الله ، واحتساب الأجر عنده ، فيكون خاصاً لله وحده غير مشوبٍ بنيَّةٍ أخرى كاكتساب وُدِّ من يوثِّقه ، أو الحصول على مصلحةٍ خاصة ، أو لمودةٍ قريبة .

ولذلك ينبغي أن لا يحمله على التجريح هوى جامح ، أو رغبة ذاتية ، أو خلاف في الرأي ، أو حسد ، أو نحو ذلك ، وكل ذلك إن وقع دلالة على عدم الإنصاف ، وهو نوع من بخس الناس أشيائهم ، وهو مناقض لقوله تعالى : { وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ } .

وقال عبد العلى اللكنوي : لا بد للمزكي من أن يكون عادلاً ، عارفاً بأسباب الجرح والتعديل ، وأن يكون مُنْصِفاً ، ناصحاً لا أن يكون مُتعصِّباً ، ومُعْجَباً بنفسه ، فإنه لا اعتداد بقول المُتعصِّب " .

قال ابن حجر عند تحذيره من التساهل في الجرح والتعديل : والآفة تدخل في هذا تارةً من الهوى والغرض الفاسد ، وكلام المتقدمين سالم من هذا غالباً ، وتارةً من المخالفة في العقائد ، وهو موجودٌ كثيراً قديماً وحديثاً ، ولا ينبغي إطلاق الجرح بذلك .

وقال السبكي : الجارح لا يُقبل منه الجرح وإن فسَّره ... إذا كانت هناك قرينة يشهد العقل بأن مثلها حاملٌ على الوقيعة في الذي جرحه ، من : تعصُّبٍ مذهبي ، أو منافسة دنيوية كما يكون بين النظراء.

وقال الرافعي : ينبغي أن يكون المُزكُّون بُرآء من الشحناء والعصبية في المذهب خوفاً من أن يحملهم ذلك على جرح عدل أو تزكية فاسق ، وقد وقع هذا لكثيرٍ من الأئمة جرحوا بناءً على مُعتقدهم وهم المُخطئون والمجروح مصيب ، كقدح الدارقطني في أبي حنيفة ، والسبكي في الذهبي ، وابن منده في أبي نعيم .

٣- المعرفة بأسباب الجرح والتعديل

ربما فعل الراوي أمراً ظنه العالم جرحاً فرد به روايته ، وأسقط عدالته ، وضعف حديثه ، ومثله لا يستحق أن يضعف به ، ولذا كان شرطاً للعالم أن يعرف أسباب الجرح والتعديل التي يعتد بها العلماء .

قال ابن حجر : إن صدر الجرح من غير عارف بأسبابه لم يعتبر به.

وقال : تقبل التزكية من عارف بأسبابها لا من غير عارف .

وقال البدر بن جماعة : من لا يكون عالماً بالأسباب لا يقبل منه جرح ولا تعديل لا بالإطلاق ولا بالتقييد .

ولقد جرح بعض العلماء بعض الرواة فلما سئلوا عن سبب هذا الجرح ذكروا أشياء لا ينبغي أن يجرح بها .

٤- الخبرة بمدلولات الألفاظ وعادات الناس ولغات العرب

فقد يكون للفظ معنىً عُرفياً يختلف باختلاف عُرف الناس فيكون في بعض الأزمنة مدحاً وفي بعضها ذماً ، وهذا أمر شديد لا يدركه إلا فقيه بالعلم ، ولقد فطن بعض العلماء قديماً لهذا الأمر فنقل ابن حجر في ترجمة عكرمة مولى ابن عباس عن الطبري أنه قال : ومن ثبتت عدالته لم يُقبل فيه الجرح ، وما تسقط العدالة بالظن ، وبقول فلان لمولاه : لا تكذب عليَّ وما أشبهه من القول الذي له وجوه وتصاريف ومعانٍ غير الذي وجَّهه إليه أهل الغباوة ومن لا علم له بتصاريف كلام العرب.

وقد علَّق الشيخ ظفر التهانوي على هذا النقل قائلاً : فلابد لفهم كلام الجارحين من الوقوف على تصاريف كلام العرب .

ومن هذا الباب ما ذكره ابن حجر في ترجمة زيد بن وهب الجهني قال : وشذَّ يعقوب الفسوي فقال : في حديثه خلل كثير ثم ساق من روايته قول عمر – في حديثه – يا حذيفة بالله أأنا من المنافقين ؟ قال الفسوي : وهذا محال .

قال ابن حجر : هذا تعنت زائد ، وما بمثل هذا تُضعَّف الأثبات ، ولا تُردُّ الأحاديث الصحيحة ، فهذا صدر من عمر عند غلبة الخوف ، وعدم أمن المكر ، فلا يُلتفت إلى هذه الوساوس الفاسدة في تضعيف الثقات.

فلابد من وضوح عبارات الجرح والتعديل حتى لا تكون سبباً في اختلاف العقول في فهمها واستيعابها أو المدارك في إدراكها ، وقد حكى ابن السبكي عن أبيه اشترط معرفة مدلولات الألفاظ والدقة فيها عند الترجمة للعلماء والمحدثين فقال موضحاً ضرر هذا الأمر :

وأن يكون حسن العبارة ، عارفاً بمدلولات الألفاظ ، حسن التصوُّر بحيث يتصور حين ترجمة الشخص جميع حاله ، ويُعبِّر عنه بعبارةٍ لا تزيد عنه ، ولا تنقص ، وأن لا يغلبه الهوى فيُخيِّل إليه هواه الإطناب في مدح من يحبه والتقصير في غيره ، وذلك بأن يكون عنده من العدل ما يقهر به هواه ، ويسلك معه طريق الإنصاف ، وإلاَّ فالتجرد عن الهوى عزيز إذ قد تحمل العبارة بين طياتها ذم وهي مدح ، وقد يكون ظاهرها المدح وفيها مكامن الذم .

٥ – المعرفة بالإصطلاحات الخاصة بالأئمة

فمن لا يعرف هذه الإصطلاحات قد يظن ما ليس بجرح جرحاً ، وما ليس بتعديل تعديلاً ولهذا كان من الضروري اللازم معرفة مقصود الأئمة بألفاظهم ، ومعرفة اصطلاحاتهم الخاصة في هذا

فقد يُظَنُّ أن قول ابن معين في الرواي : ليس بشيء تجريح قوي ، رغم أن ابن معين يطلق ذلك على الرواي إذا كان قليل الحديث دون أن يقصد بذلك جرحه .

قال ابن حجر في ترجمة عبد العزيز بن المختار البصري :

قال ابن معين : ليس بشيء .

ثم قال ابن حجر : احتج به الجماعة ، وذكر ابن القطان الفاسي أن مراد ابن معين بقوله في بعض الروايات ليس بشيء يعني : أن أحاديثه قليلة جداً .

وكذلك إذا قال ابن معين في الراوي : لا بأس به ، أو ليس به بأس فإنما يعني أنه ثقة .

قال ابن أبي خيثمة : قلت ليحيى بن معين إنك تقول : فلان ليس به بأس ، وفلان ضعيف ؟ قال : إذا قلت لك : ليس به بأس فثقة ، وإن قلت لك ضعيف فهو ليس بثقة ولا تكتب حديثه .

وإذا قال البخاري في الرواي : فيه نظر فإن ذلك يدل على أنه مُتَّهمٌ عنده وغيره لا يستخدم هذا اللفظ في ذلك .

قال الذهبي في ترجمة عبد الله بن داود الواسطي :

قال البخاري : فيه نظر ولا يقول هذا إلا فيمن يتهمه غالباً .

وقال الذهبي : قال البخاري : إذا قلت فلان في حديثه نظر فهو متهم واهٍ .

وقال الحافظ العراقي : فلان فيه نظر وفلان سكتوا عنه ، هاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه .

وقال الذهبي أيضاً في ترجمة عثمان بن فائد القرشي : قال البخاري : في حديثه نظر ، وقلّ أن يكون عند البخاري رجل فيه نظر إلا وهو متهم .

ولاشك أن هذا بابٌ وعِر ، ومسلك صعب ، والاهتمام به واجب لأن التعميم فيه غالباً ما يكون منقوضاً ، والأمر يحتاج إلى تأنٍ وروية ، ودراسة واستقصاء .